

كراسة الشروط والمواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة

مركز نقل البضائع والمعدات (مواقف انتظار الشاحنات)

نقليات وايواء سيارات وحاويات

على القطعة رقم (١٩٧) بالخطط رقم (ش د ٩٩٧)

غرب مدينة الدمام

رقم الفرصة (الفرصة (الفرصة (الفرصة الفرصة (الفرصة الفر

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية فيقدم العطاء عن طريق الظرف المختوم باليد في موعد وتاريخ فتح المظاريف المعلن عنه شريطة ما يثبت وجود مشكلة فنية أثناء التقديم على المنافسة الإلكترونية.













الصفحة	المحتويات		م
٤	تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	قائمة	Í
٥	، المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات		ب
٧	ل الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	الجدو	7
٨		مقدمة	1
9	الموقع	وصف	۲
11	طات دخول المنافسة والتقديم	اشتراه	٣
11	من يحق له دخول المنافسة	1/4	
11	لغة العطاء	۲/۳	
11	مكان تقديم العطاءات	٣/٣	
14	موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	٤/٣	
14	تقديم العطاء	0/4	
14	كتابة الأسعار	٦/٣	
14	مدة سريان العطاء	٧/٣	
14	الضمان	۸/۳	
14	موعد الإفراج عن الضمان	9/4	
14	مستندات العطاء	1./4	
12	سرية المعلومات	11/4	
10	ت المستثمر قبل إعداد العطاء	واجبان	٤
10	دراسة الشروط الواردة بالكراسة	1/2	
10	الاستفسار حول بيانات المنافسة	۲/٤	
10	معاينة الموقع	٣/٤	
17	ق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف		٥
17	3 · 3 · 3 · 3 · · · · · · · · · · · · ·	1/0	
17	تأجيل موعد فتح المظاريف	۲/۵	
17	سحب العطاء	4/0	
17	تعديل العطاء	٤/٥	
17	حضور جلسة فتح المظاريف	٥/٥	
17	ية والتعاقد وتسليم الموقع	الترسب	٦
17	3. 3	1/7	
17	تسليم الموقع		
1.8	اطات العامة	•	Y
١٨		1/4	
١٨		Y/Y	
١٨		٣/٧	
1.6		٤/٧	
14		0/4	
iall Tiles		٦/٧	
16.1	<i>C</i> . 303 3.3	Y / Y	
<u> </u>	استخدام الموقع للغرض المخصص له	A/Y	
y.		9/4	
٠ السنتمارا		1./ ٧	
لريراريا	ضريبة القيمة المضافة	11/4	



صفحة ٣ من ٣٩





41	إلغاء العقد للمصلحة العامة	17/7	
71	متطلبات الأمن والسلامة	14/4	
**	تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	15/4	
**	أحكام عامة	10/4	
79	طات الخاصة	الاشت ا	٨
79	مدة العقد	1/1	
74	فترة التجهيز والإنشاء	Y / A	
74	النشاط الاستثماري المسموح به	Y / A	
77	توفير الجهاز الإداري والفني	٤/٨	
74	الاستراطات المتعلقة بالاستخدام	۵/۸	
72	اشتراطات التشغيل والصيانة	٦/٨	
47	اللافتات الإرشادية والعلامات الأرضية	٧/٨	
**	الامتثال للوائح	A / A	
77	الاشتراطات الأمنية	9/1	
77	الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	۱۰/۸	
**	اللوحات الأعلانية	11/4	
44	متطلبات الأشخاص ذوى الإعاقة متطلبات الأشخاص ذوى الإعاقة	17/1	
47	متطلبات الاستدامة و كفاءة الطاقة	14/7	
44	الغرامات والجزاءات البلدية	18/1	
79	ات الأمن والسلامة		٩
79	الإجراءات الوقائية	1/9	
49	 تأمين معدات الحريق وأنظمة الإنذار	Y / 9	
49	اللوحات الارشادية	٣/٩	
49	ملابس العاملين والمهمات الوقائية	٤/٩	
49	خطة الطوارئ	0/9	
49	تدريب العاملين	7/9	
49	الألتزام بتعليمات الدفاع المدني	٧/٩	
49	المسؤولية عن حوادث العمل	A / 9	
٣٠	طات الفنية	الاشترا	1.
٣.	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	1/1.	
٣.	الاشتراطات التنظيمية	۲/۱۰	
٣١	الاشتراطات المعمارية	٣/١٠	
**	الاشتراطات الكهربائية	٤/١٠	
**	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	0/1.	
40	مواصفات المواد وجودة التنفيذ	7/1.	
47	ات	المرفق	11
77	نموذج العطاء	1/11	
۳۷	المخطط العام للموقع	4/11	
/	إقرار من المستثمر	٣/١١	
C IV			
# 4 × 4 × 4 × 4 × 4 × 4 × 4 × 4 × 4 × 4	محضر تسليم الموقع	٤/١١	







أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل – في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

Í	المستند	هل مرفق؟	هل موقع؟
1	نموذج العطاء موقع من المستثمر.		
۲	تفويض أو توكيل داخل بوابة فرص (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).		
٣	تفويض أو توكيل داخل بوابة فرص (إثبات أن المسئول عن المؤسسة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع).		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري.		
٥	صورة اثبات العنوان الوطني.		
٦	خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي.		
٧	صورة شهادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.		
٨	سجل تجاري مع إرفاق الأنشطة التجارية المسموحة في السجل.		
٩	صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.		
١.	صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.		
11	صورة من شهادة الالتزام بالسعودة.		
١٢	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها موقعة من المستثمر.		
۱۲	الرقم الضريبي للمنشأة.		

ملحوظة: يستبعد أي عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة الشروز العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدمًا بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (٩٠) تسعولُ يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد. ويحق للجنة طلب تمديد المستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد. ويحق للجنة طلب تمديد المستقدم الأعلى سعر.







ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات:

	هو المشروع المراد إنشاؤه وتشغيله وصيانته من قبل المستثمر حسب النشاط المحدد
المشروع	(إنشاء وتشغيل وصيانة مركز نقل البضائع والمعدات ونقليات وإيواء سيارات وحاويات
	على القطعة رقم (١٩٧) بالمخطط رقم (ش د ٩٩٧) بحي الخدمات غرب الدمام.
الموقع	هو أرض تحدد الأمانة موقعها، والتي يقام عليها النشاط المحدد له.
الوزارة	وزارة البلديات والاسكان.
الأمانة	أمانة المنطقة الشرقية.
الوكالة	وكالة الاستثمارات وتنمية الايرادات.
	جميع الجهات التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية والفنية والرقابية وما
لجهات ذات العلاقة	ِ <i>حڪم</i> ها.
***	الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط
المستثمر	التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
	يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة سواء كانت شركة أو مؤسسة
مقدم العطاء	أو فرداً.
كود البناء	مجموعة الاشتراطات والمتطلبات وما يتبعها من أنظمة ولوائح تنفيذية وملاحق
السعودي	متعلقة بالبناء والتشييد لضمان السلامة العامة.
الأرتدادات	المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكية الموقع.
	هو دور أو أكثر يكون أسفل حدود الدور الأرضي فقط، ولا يزيد منسوب أعلى
دور القبو	سقفه عن (1.20م) من منسوب منتصف رصيف الواجهة التي فيها المدخل
	الرئيسي)، ولا يقل المدخل عن (2.5م).
	هو دور متوسط بين أرضية وسقف أي فراغ، ولا تتجاوز مساحته ثلث مساحة
دور الميزانين	الطابق الموجود به، ويسمح بزيادة هذه المساحة إلى نصف مساحة الطابق الذي
	يتوفر به نظام إطفاء آلي وإنذار صوتي معتمد.
a (1) (وثيقة نظامية تصدر عن الجهة المختصة بالوزارة، تجيز تشغيل ومزاولة النشاط
لترخيص البلدي	بالمنشأة بعد استيفاء الشروط المطلوبة، ولمدة زمنية محددة.
	بالمنشأة بعد استيفاء الشروط المطلوبة، ولمدة زمنية محددة.







نقل البضائع	عملية نقل المنتجات أو السلع من مكان لآخر، سواء كان ذلك داخل البلاد أو
س ابصانع	بين دول مختلفة، ويتم ذلك عادة باستخدام وسائل النقل المختلفة مثل الشاحنات.
	هي المنتجات أو السلع التي يتم تداولها وبيعها، وتشمل مجموعة واسعة من الأشياء
البضائع	مثل السلع الاستهلاكية، المواد الغذائية، الملابس، الأجهزة الإلكترونية، المواد
	الخام، بالإضافة إلى العديد من الأصناف والمنتجات والسلع الأخرى.
	هي الأدوات والآلات والمركبات التي تستخدم في عمليات نقل البضائع
المعدات والنقليات	والأشخاص، وتشمل هذه المعدات والنقليات الشاحنات، الحافلات، أو أي أداة
	أو مركبة تستخدم في نقل البضائع أو الأفراد من مكان إلى آخر.
	فتح المجال للمنافسة بين المستثمرين لاستثمار العقارات البلدية والخدمات
" (* 4", * (**4	المرتبطة بها عن طريق الإعلان وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية
المنافسة العامة	الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/٢٦/٢٩هـ،
	والتعليمات التنفيذية لها وجميع التعليمات والقرارات والأوامر ذات الصلة.
", • "~ ** *** ", *1••1	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني
المنافسة الالكترونية	(Furas.momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

• التعريفات للأنشطة لا تعني السماح بالنشاط الاستثماري حيث تم تحديد الأنشطة في المكان المخصص لذلك.









ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى:

التاريخ	التاريخ المحدد	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان وبوابة الاستثمار في	آ ۾ ۽ داد التي د الاحداد تي
	المدن السعودية فرص (مراعاة التمديد).	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان وبوابة الاستثمار في	موعد فتح المظاريف
	المدن السعودية فرص (مراعاة التمديد).	موحد عني اسريت
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	تحدده الأمانة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة	
	للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر	عليه المنافسة
	يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم الموقع
	من تاريخ تسليم الموقع بموجب محضر تسليم موقع	
	من الأمانة والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر	بداية سريان مدة العقد
	على محضر تسليم الموقع يتم إشعاره خطياً وتحسب	بداید شریال ۱۳۵۰ کست
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقـــــد	موعد سداد أجرة السنة الأولى
his diff.	JI.	



صفحة ٨ من ٣٩





ترغب أمانة المنطقة الشرقية في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية وذلك لإنشاء وتشغيل وصيانة مركز نقل البضائع والمعدات ونقليات وإيواء سيارات وحاويات على القطعة رقم (ودلك المنطقة رقم (شد ٩٩٧) بحي الخدمات غرب الدمام ، ووفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح لله الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة أهدافها.

وترحب الأمانة بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى الوكالة المذكورة أدناه بالأمانة وتقديم الاستفسار مكتوبا:
- وكالة الاستثمارات وتنمية الايرادات الدمام شارع الملك عبد العزيز.
- ص.ب: (۲۸۷۰) الرمز البريدي: (٣١١٤٦) تليفون: (١٣٨٣٤١٠٠٠) فاكس: (٢٨٧٠).
- أو مركز التميز الاستثماري: واتس (۵۰۰۳۹۸۵۵۲) ايميل (Innovation@eamana.gov.sa)
 - أو من خلال الموقع الالكتروني (Furas.momra.gov.sa).
 - أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".

يحق للأمانة إضافة تعديلات أو ملاحق لكراسة الشروط والمواصفات، ولها الحق في التعديل والإضافة والحذف وعلى من قام بشراء الكراسة زيارة موقع فرص والحصول على نسخة نهائية من كراسة الشروط والمواصفات بعد التعديل، ويعتبر ذلك التعديل أو الإضافة جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك، علماً بأنه يتم الإشعار الكترونياً بأي تغيرات على كراسة الشروط والمواصفات.







٧- وصف الموقع

اء سيارات وحاويات)	مركز نقل البضائع والمعدات (مواقف انتظار الشاحنات) (نقليات وإيواء سيارات وحاويات)				النشاط		
	●دورات میاه.		•مكتب إدارة وورشة لصيانة الشاحنات.				
منات داخل الموقع.	•مواقف خاصة للشاحنات داخل الموقع.		ية من العوامل الجوية.	●أماكن مظللة ومحمية من العوامل الجوية.			
باني الموقع.	•غرفة مراقبة ضمن مباني الموقع.		●أماكن انتظار للمستفيدين ومصلى.				
(ش د ۹۹۷)	خطط	رقم الم	(197)	لقطع	أرقام اا	ا <u>لم وقع</u> :	
غرب الدمام	بلدية	اسم ال	الخدمات المساندة	لحي	اسم ا		
ً مربعاً)	تسعون متراً	(٤,٩٩٢ م٢) (أربعة آلاف وتسعمائة واثنان وتسعون متر				مساحة الموقع	
١٠ ٪ من مساحة الموقع	البناء	نسبة	أرض فضاء		نوع الموقع		
عرض ۲۵ م بطول ۵۱	رقاً شارع عرض ٢٥ م بطول ١		القطعة رقم ١٩٥ بطول ٩٨ م		شمالاً	2 44	
ة رقم ۱۹۸ بطول ۵۱ م	القطع	غرباً	ة رقم ۱۹۹ بطول ۹۸ م	القطع	جنوباً	حدود الموقع	
٤٩.٩١	29.9179702		77.7.29207		الاحداثيات		

المخطط العام للموقع (كروكي الموقع) مرفق بالبند رقم (٢/١١) https://maps.app.goo.gl/rm2e5HupDPUjPjfLA



- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي، وأن يقوم بدراسة وافيه وشاملة وتصور كامل عن الموقع والعناصر بما يتوافق مع الاشتراطات البلدية.
 - المساحة المذكورة أعلاه تقريبية تخضع للعجز أو الزيادة وفقاً لاستلام الموقع على الطبيعة.
- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتى قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة .
- لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال، بل يجب على المستثمر معالجة تلك الاشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.
 - لا يؤثر وجود محول كهرباء بالموقع من عدمه على مساحة الأرض، ويجب على المستثمر اتخاذ المخبرة المحرباء.
 - التعريفات للأنشطة لا تعنى السماح بالنشاط الاستثماري حيث تم تحديد الأنشطة في المكان المخصص أ







- كون الدمام مصنفة فئة (أ) في نشاط نقل البضائع يجب على المستثمر الالتزام بجميع الاشتراطات الواردة في التنظيم المكاني وتطبيق جميع الاشتراطات الواردة في الكراسة من معدلات معيارية وفنية والصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية تمكنه من إدارة المشروع بطريقة تمكنه من أداء وظيفته بطريقة سليمة.
- يلتزم المستثمر بتقديم دراسة مرورية معتمدة من قبل مكتب هندسي مؤهل لدى وزارة البلديات والإسكان وذلك لتحديد مواقع الدخول والخروج إلى الشوارع الرئيسية وعدد المواقف، ومدى التأثير المتبادل على شبكة الطرق.
- يلتزم المستثمر بتمهيد وتطوير الموقع والشوارع الداخلية ومسارات المشاة والمنطقة المحيطة ومعالجة الحفريات والمياه وذلك على حسابه الخاص دون مطالبة الأمانة بأي مبالغ مالية مقابل ذلك، وتبقى الشوارع والنوافذ ومواقف السيارات لما خصصت له بالمخطط المعتمد.
- يلتزم المستثمر بتمهيد كامل الموقع وتوفير البنية التحتية اللازمة للموقع وتمهيد الطريق الرابط بين الموقع والطريق الرئيسي وذلك على حسابه الخاص دون مطالبة الأمانة بأي مبالغ مالية مقابل ذلك.
- تركيب لوحات إرشادية تدل على مداخل ومخارج المواقف تحدد الدخول والخروج، بالإضافة إلى توضيح حركة الدخول والخروج بالعلامات المرورية الأرضية.
 - يلتزم المستثمر بتركيب بوابات الكترونية لتنظيم حركة الدخول والخروج للموقع.
- أن تكون الطرق الواصلة للموقع في عمليات الدخول والخروج منفصلة ولا تقل عن مسارين، وأن يراعي في عمليات الدخول والخروج إلى هذه الطرق توفير مسار للتباطؤ ومسار للتسارع حسب المخططات التصميمة يتم اعتمادها من الأمانة، بحيث تكون آمنه وسهلة.
- يلتزم المستثمر تخصيص غرف للمراقبة ضمن مبانى مواقف الشاحنات وتفعيل نظام المراقبة الأمنى الإلكتروني
- تبقى عقود الأبراج القائمة بالموقع (إن وجدت) المطروحة تابعة للأمانة ولا يحق للمستثمر المطالبة بنقلها أو
 المطالبة بمقابل مالى عليها كما لا يحق له المطالبة بإزالتها ويجب تقديم التصاميم وفقاً لذلك.
- على المستثمر خفض الانبعاثات الكربونية الناتجة عن تشغيل الموقع لنسبة (٣٠)٪ كحد أدنى من نواتج
 النفايات والمخلفات بالمشروع دعماً لسلامة البيئة مع تقديم التقارير المعتمدة من الجهات المختصة لذلك.





بنة المنطقة الشرقير





٣- اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

٣ / ١ من يحق له دخول المنافسة:

- البضائع والمؤسسات ذات الخبرة والمرخص لهم في مجال إدارة وتشغيل مراكز نقل البضائع والمعدات التقدم في هذه المنافسة، ويحق للبلدية استبعاد المستثمر الذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرين من جهة قضائية، لمدة (سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار.
 - ٢/١/٣ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

- 1/۲/۳ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلي مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته، وبياناته ويستثني من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- ٢/٢/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء يوم فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة بمقر وكالة الاستثمارات وتنمية الإيرادات بمبنى الأمانة الرئيسي بحي السلام بالدمام.

- أمانة المنطقة الشرقية _ الدمام _ ص.ب: (٢٨٧٠) _ الرمز البريدى: (٣١١٤٦)
 - تليفون: (۸۳٤۱۰۰۰) _ فاكس: (۸۳۳۹۹۷۷)

٣/٤ موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف يكون حسب الموعد المحدد بالإعلان بالجريدة الرسمب الاستثمار في المدن السعودية (فرص).







8/7 تقديم العطاء:

- 1/0/۳ يُقدم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.
- ٢/٥/٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء قبل خمسة أيام من تاريخ فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال على الرقم (١٩٩٠٤٠) أو عن طريق البريد الالكتروني (inv@momra.gov.sa) وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.
- ٣/٥/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاته.
- 2/0/۳ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

7/٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

- 1/٦/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز له إجراء أي تعديل أو ابداء تحفظ عليها أو القيام بشطب بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها ويستبعد الظرف المخالف لذلك.
 - ٣/٦/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٧/٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوم) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء الموريق الموريق العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه والعطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه والعطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه والمعطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه والمعطاء المعطاء المع



لنتفارات وتنعنع





١/٣ الضمان:

- ۱/۸/۳ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (۲۵٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- ٣/٨/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٧٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر أو أن يكون الضمان ساري لمدة أقل من (٩٠) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد. ويحق للجنة طلب تمديد الضمان البنكي الذي يقل عن (٩٠) تسعين يوماً للمتقدم الأعلى سعر.

٣ / ٩ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد.

١٠/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية: -

- ٣/١٠/ نموذج العطاء موقع من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٣/١٠/٣ تفويض أو توكيل داخل بوابة فرص، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر.
- ٣/١٠/٣ تفويض أو توكيل داخل بوابة فرص لإثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
 - ٣/١٠/ صورة سارية المفعول من السجل التجاري (مع إرفاق الأنشطة التجارية المسموحة في السجل).
 - ٣/١٠/٣ صورة من اثبات العنوان الوطني.
- من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند المركزي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند المنطقة الشويد). المنطقة الشويد
 - ٣/١٠/٧ صورة شهادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.
 - ٣ /١٠/ سبجل من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول.
 - ٣/١٠/ صورة من شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية سارية المفعول.







- 1۰/۱۰/۳ صورة من الشهادة الصادرة من التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت أنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.
 - ١١/١٠/٣ نسخة من شهادة الالتزام بالسعودة.
- ۱۲/۱۰/۳ كراسة الشروط والمواصفات للمنافسة وملحقاتها موقعة من المستثمر تأكيداً لالتزام المستثمر المستثمر المطلق بما ورد بها، وكذلك صورة من ايصال شراء كراسة الشروط والمواصفات.
 - ١٣/١٠/٣ الرقم الضريبي للمنشأة.
 - ١٤/١٠/٣ أي مستندات أخرى تتطلبها بوابة الاستثمار في المدن السعودية (فرص).

٣ / ١١ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.









٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

٤ / ١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على مقدم العطاء دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء المقدم.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على مقدم العطاء الاستفسار من الأمانة خطيًا للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لفتح المظاريف، وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات عن طريق بوابة فرص، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الالكتروني Furasmomragov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " بوابة الاستثمار في المسعودية " فرص".

٤/٣ معاينة الموقع:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع محل المنافسة معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفًا تامًا على أوضاعه السائدة به والتعرف على كافة الاشتراطات ذات العلاقة ونظام البناء بالمنطقة قبل التقدم بعطائه، ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقًا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص الموقع وأنظمة البناء والأعمال المتعلقة به.

- يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطيات اللازمة لمنع وقوع أية أضرار طوال فترة ممارسته للنشاط ويكون وحده مسئولاً عن آية حوادث أو إصابات قد تلحق بالأشخاص أو بالممتلكات أياً كان نوعها، وعليه وحده تعويض المتضرر عما لحقه من أضرار أو إصابات.
- يكون للأمانة الحق المطلق في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة النشاط الذي يمارسه المستثمر للتأكد من تنفيذه لبنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات، كما يمنطقة الشريرية المنطقة المنطقة الشريرية المنطقة المنطقة
 - يكون لهيئة النقل العام الحق الكامل في الاشراف على التشغيل والتزام المستثمر المرخص الرخص المرخص المرخص المستثمر المرخص المستقال المستثمر المرخص المستقال المستثمر المرخص المستقال المستراطات والمواصفات الواردة في اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع المسترات وتنعينا







٥- ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥ / ١ إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إضافة تعديلات أو ملاحق لكراسة الشروط والمواصفات، ولها الحق في التعديل والإضافة والحذف وعلى من قام بشراء الكراسة زيارة موقع فرص والحصول على نسخة نهائية من كراسة الشروط والمواصفات بعد التعديل، ويعتبر ذلك التعديل أو الإضافة جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك، علماً بأنه يتم الإشعار الكترونياً بأى تغيرات على كراسة الشروط والمواصفات.

٥ / ٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإنه سوف يتم اخطار جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل من خلال بوابة الاستثمار في المدن السعودية (فرص)، وللأمانة الحق في تأجيل فتح المظاريف في الحالات الطارئة والمفاجئة كالسيول والكوارث الطبيعية والزلزال وغيرها، ويجب على المستثمر الذي قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتابع بوابة الاستثمار في المدن السعودية (فرص) بشكل دوري ويومي للتعرف على أية تغيرات أو إضافات أو تعديلات على شروط المنافسة.

٣/٥ سحب العطاء:

لا يحق لمقدم العطاء سحب عطاءه بعد تقديمه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز لمقدم العطاء إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوبًا بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقًا من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة على الإجراءات التي تقوم بها اللجنة وفقًا للنظام.



نتفارات وتنمتج





٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦ / ١ الترسية والتعاقد:

- 1/1/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء
- ٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة إن لم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- 2/1/٦ يجوز للأمانة التفاوض مع أصحاب العروض الأعلى إذا تساوى عرضان أو أكثر وكانا أعلى العروض، أو إذا اقترن أعلى العروض بتحفظ أو تحفظات، أو إذا كانت العروض غير مناسبة مالياً.
- 2/۱/٦ في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المنافسة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد الأمانة للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.
- 7/۱/٦ <u>كما يجوز للجنة الاستثمار حسب الصلاحيات المخولة لها بموجب لائحة التصرف بالعقارات</u> البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩ التوصية بالغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الآتي بيانها:

الأولى: إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف في العقار.

الثانية: إذا تبين للجنة أن جميع العروض المقدمة غير مناسبة.

الثالثة: إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

٢/٦ تسليم الموقع:

- 1/۲/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك.
 - ٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال إشعار للمستثمر على عنوانه المسجل في نموذج العطاء المقدم، وتحسب بداية مدة العقد من الإشعار مالم توجد عوائق تمنع تسليم الموقع من قبل الأمانة.



تتمارات وتنمتج





٧_ الاشتراطات العامة

٧ / ١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات (كهرباء، مياه، صرف صحي، هاتفوغيرها) للموقع على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، كما يتحمل تكاليف استهلاك الكهرباء، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة والجهات ذات الصلة.

٧/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل الخاصة بالموقع محل المنافسة وفقاً للمخططات والمواصفات المعتمدة من الأمانة والمدة المحددة.

٧ / ٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة وكافة الجهات ذات العلاقة (وزارة النقل وهيئة النقل العام) (وزارة التجارة والصناعة – الدفاع المدني – مصلحة الجمارك – شرطة وأمن الطرق – شركة المكهرباء السعودية – شركة المياه الوطنية – الغرفة التجارية، إلخ).

٧ / ٤ تنفيذ الأعمال: يلتزم المستثمر بما يلي:

۱/٤/۷ أن يسند مهمة إنشاء وتنفيذ المشروع إلى إحدى شركات أو مؤسسات المقاولات المتخصصة والتى لديها خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه المشروعات وتلك الأنشطة.

7/2/۷ أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها، مع ضرورة إلزام المقاول بشهادة تأمين ضد العيوب الخفية التي قد تظهر في الإنشاءات بعد استخدامها، سواء الهيكلية منها أو غيرها وذلك وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (۵۰۹) وتاريخ 12۳۹/۰۹/۲۱هـ، وتقديم صورة طبق الأصل من الشهادة للأمانة.

٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدي المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ لكامل الموقع إلى مكتب هندسي استشاري مرخص له بمزاولة المهنة ومسجل لدي الهيئة السعودية للمهندسين يكون من واجباته:

- ١. الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- ٢. مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنا وإبلاغ الأمانة بأي ملاحظات يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الملاحظات.
 - ٣. المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.



نتفارات وتنمتج





- ٤. توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - ٥. التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - 7. دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها
- ٧. إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة الأمانة عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- 1/7/۷ للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة من الأمانة والتراخيص من الجهات ذات العلاقة.
- ٢/٦/٧ يكون لهيئة النقل العام الحق الكامل في الإشراف على التشغيل والتزام المستثمر المرخص له من الهيئة بالتشغيل طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة في اللوائح المنظمة لنقل البضائع والشاحنات (اللائحة بالمنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق الصادرة عن هيئة النقل بالقرار رقم ١٢٢-١١-١ وتاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ).
- ٣/٦/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- 2/7/۷ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- 0/7/۷ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء للمشروع بإشعار الأمانة، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط والمخططات المعتمدة من الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- 7/7/۷ يكون للأمانة الحق الكامل في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مدة العقد، وذلك بهدف متابعة الأنشطة التي يمارسها المستثمر للتأكد من مدى التزامه بتنفيذ بنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات واللوائح، كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانية المؤمنة الأحرى بالدخول والتفتيش على المنشآت.







نتفادات وتنعبج

٧ / ٧ تقرير المقاول والمكتب الهندسى:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشروع ومطابقتهما للمواصفات.

٧ / ٨ استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة (مركز نقل البضائع والمعدات – مواقف انتظار الشاحنات) وفي حالة رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار، وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتم أخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغير النشاط شريطة أن تكون متوافقة مع ضوابط تغير النشاط الصادرة بالتعميم الوزاري رقم (٢٠١٠١٢٢٤) وتاريخ ٢٤٤٣/٠٢/٢٢هـ.

٧ / ٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير الموقع أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

١٠/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

۱/۹/۷ تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية وفى حالة عدم السداد يتم اتخاذ الاجراءات النظامية بحق المستثمر وفق ما جاءت به المادة السادسة والاربعون "الفصل الرابع" من اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٩٠١) وتاريخ ١٤٣٩/٠٢/١٤هـ، والمفسرة للمادة الثالثة عشر وما بعدها بنظام إيرادات الدولة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨٨) وتاريخ ١٤٣١/١١/١٨ هـ.

۲/۹/۷ يلتزم المستثمر بزيادة نسبة العائد السنوي بنسبة (۵٪) من الايجار السنوي كل (۵) خمس سنوات ويحسب على قيمة آخر ايجار.

٧ / ١١ ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد قيمة ضريبة القيمة المضافة ويتم تحديد نسبة الضريبة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على أن يكون سدادها في وقد من الأيجار السنوي، وفي حال التأخير في سدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد علماً بأن الأجرة السنوية المقدمة بعطاء المستثمر لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.







٧ / ١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة إلغاء أو فسخ العقد بعد التنفيذ، وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض بعد احتساب مدة سنوات انقضاء العقد وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية، وفي حالة طرأ بعد الترسية أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع فإن على الأمانة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المنافسة.

٧ / ١٣ متطلبات الأمن والسلامة: يلتزم المستثمر بما يلى:

- ۱/۱۳/۷ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- ٢/١٣/٧ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
- ٣/١٣/٧ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياجات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحدة كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس للأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
 - ٧/١٣/٧ وضع لافتات إرشادية توضح طرق مكافحة الحريق.
 - ٧/١٣/ وضع لافتات إرشادية توضح كيفية إخلاء المكان عند الطوارئ.
- 7/۱۳/۷ توفير طفايات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني، على أن تثبت عليها بطاقة توضح تاريخ الصلاحية ومواعيد إجراء الاختبارات الدورية عليها، وذلك بجميع مرافق المبانى وتجهيزاتها.
- ٧/١٣/٧ يلتزم المستثمر بعدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع (ممرات المشاة وغيرها)أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف الهندسي على كافة الأعمال.
- ۱۳/۷ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٢) وتاريخ ١٤٠٥/١٢/٢٠ وتعديلاته.





فتفارات وتنعن





٧ / ١٤ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

بعد انتهاء مدة العقد يلتزم المستثمر بتسليم الموقع للأمانة/ البلدية بحالة جيدة ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات الموقع ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات فللأمانة حق تكليفه بإجراء الإصلاحات اللازمة وإلا قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستثمر، كما يحق للأمانة مطالبة المستثمر بالبقاء في الموقع محل العقد لحين الانتهاء من إعادة الطرح والترسية على ألا تزيد مدة التمديد عن سنة.

١٥/٧ أحكام عامة:

- ٧ / ١٥ / ١ جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.
- ٢/١٥/٧ ليس للمستثمر الحق في الرجوع على الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٧ / ١٥ / ٣ تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:

- ال المتعدد المعدد المعد
- ٧. لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ الغرامات والقرار الوزاري رقم (١/٤٦٠٠٤٠٢٤٦٤) في ١٤٤٢/١١/٣٠ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، وجدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٠٩٠٥٨٥٤/١) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه.
- اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية الصادرة بقرار معالي وزير النقل رقم (١/٤١/١٢٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ، والمعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٣٤/٠١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٤هـ.
- الالتزام بجميع ما ورد باللائحة المنظمة لنشاط تشغيل مواقف الشاحنات الصادرة بقرار معالي وزير النقل رقم ٢/٢٠١٩/٢/١٠ وتاريخ ٢/٢٠١/٢٢٩هـ.
- ٥. اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٧٩٤٧٥/١) وتاريخ ٢٦/٠٢/٢٦هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
- - ٤/١٥/٧ يجب أن تكون جميع الخدمات بالموقع باسم المستثمر ويتم تسليمها للأمانة بعد سدراً الفواتير والمستحقات للجهات ذات العلاقة.







٨- الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (۱۰ سنوات) (عشر سنوات) تبدأ اعتباراً من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار، وفي حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم إرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتُحتسب مدة العقد من تاريخ هذا الإشعار.

٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر فترة زمنية تعادل ما نسبته (٥٪) (خمسة في المائة) من أصل مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه - في هذه الحالة - سداد قيمة عطائه المالى عن هذه الفترة.

٨/٣ النشاط الاستثماري المسموح به:

النشاط الاستثماري المسموح به هو "مركز نقل البضائع والمعدات – مواقف انتظار الشاحنات ونقليات وإيواء سيارات وحاويات" ولا يجوز للمستثمر استعمال الأرض في غير هذا النشاط، ويجب على المستثمر الذي رست عليه المنافسة توفير كافة الخدمات مثل (مكتب ومصلى ودورات مياه – مكتب أمن) ويسمح بإقامة ورشة لصيانة النقليات والمعدات الموجودة في الموقع فقط على ألا تزيد مساحة الورشة عن (٢٥٠ م٢)

٨ / ٤ توفير الجهاز الإداري والفني:

- 1/2// يجب على المستثمر أن يعمل على توفير الجهاز الإداري والفني الكفء اللازم لتشغيل المشروع بالأعداد الكافية المطلوبة والمؤهلات المناسبة، مع ضرورة التدريب المستمر لأفراد هذا الجهاز على أحدث الأساليب الادارية والتكنولوجية.
- ٢/٤/٨ تعيين مدراء بدلاء لكل نوبة (على مدار الساعة) ليكونوا مسؤولين عن أي ملاحظات مطلوبة ويكونوا مسؤولين عن متابعة جميع الموقع.
- ٣/٤/٨ يتعهد المستثمر بتنفيذ القرار الوزاري رقم (٦٤٩١٤/م/س) في ١٤٢٦/٠٤/١٥ بشأن توظيف السعوديين في المؤسسات الخاصة شريطة أن يتم تخصيص الوظائف الإشرافية لهم، وما يستجد عليه من تعديلات.

٨ / ٥ الاشتراطات المتعلقة بالاستخدام: يلتزم المستثمر بما يلى:

١/٥/٨ ألا تزيد نسبة البناء بالمشروع عن 10 ٪ للمرافق والخدمات بمركز نقل البضائع.

۲/۵/۸ تخصیص موقف سیارة لکل 200 م2.

٣/٥/٨ تخصيص موقف شاحنة لكل 450 م.





نتمارات وتنعب





- ٨/٥/٨ لا يسمح بوقوف الشاحنات خارج الموقع.
- ۵/۵/۸ یکون الحد الأدنی لمکونات المشروع مکونة من مکتب للاستقبال، ومکاتب للإدارة، وأماکن لانتظار المستفیدین ومصلی، ودورات میاه، وأماکن لتخزین المعدات وأدوات النظافة، وتخصص غرفة -علی الأقل- للمراقبة ضمن مبانی المرکز.
 - 1/0/۸ تكون كل الحوائط جهة المجاورين مصمتة ولا يسمح بعمل أي فتحات بها.
- ٧/٥/٨ الاحتفاظ بالمنقولات في مركز نقل البضائع في أماكن مظللة ومحمية من العوامل الجوية كالرطوبة والحرارة والأتربة، على أن يكون ارتفاع المظلات حسب أنظمة البناء المعمول بها في المنطقة.
- ٨/٥/٨ توفير مظلات لأماكن انتظار المستخدمين للمركز، وكذلك حماية البضائع في مركز نقل البضائع.
- 9/0/۸ ترك مسافة ارتداد من الشوارع المحيطة بالموقع بعرض (6م) تترك كمواقف مجانية للاستعمالات المحيطة بالموقع كما هو موضح بالكروكي المرفق بالكراسة.
- ۱۰/۵/۸ توفير مكتب لخدمة الموقع يشرف على حركة الدخول والخروج، يكون مسئولا عن ملاحظة النقليات بالموقع، وتوفير المتطلبات الضرورية لتشغيله على أفضل وجه.
 - ٨/٥/١١ التعاون مع الجهات الحكومية ذات العلاقة وتزويدها بأية بيانات يطلبونها.
- السير المدخل والمخرج للخدمات المرفقة بالمركز بطريقة تحد من التعارض في حركة السير للمركبات والشاحنات داخل المركز، بطريقة انسيابية، وبدون تعارض بين الدخول والخروج مع التحكم في هذه الحركة وتكون هذه الحركة مخططة مرورياً باللوحات والإشارات المرورية.
 - ٨/٥/٨ الارتفاع المسموح به في مباني الخدمات بالمشروع دور أرضي + أول.
 - ٨ / ٥ / ١٤ تركيب معدات أرضية لجميع أماكن الوقوق وبردورات مرتفعة لأماكن الانتظار.
- 10/0/۸ يمنع إقامة أي مباني ثابته أو سكن للعمال داخل الموقع ويسمح فقط بإقامة سور حول الموقع يسمح برؤية ما بداخله وحسب الاشتراطات المعمول بها بالمنطقة ومكتب لإدارة الموقع ومصلى ودورة مياه ومكتب أمن وورشة لصيانة المعدات والنقليات بالموقع فقط على أن يتم الإنشاء بمواد إنشائية خفيفة ومؤقتة أو جاهزة وبدون إنشاءات ثابتة أو حفر وبموافقة الجهة المختصة بالأمانة.

٨ / ٦ اشتراطات التشغيل والصيانة: يلتزم المستثمر بما يلى:

١/٦/٨ إجراء الصيانة العامة لجميع المرافق بما في ذلك المراحيض والحفاظ على النظافة العامة المجموع مرافق مواقف الشاحنات بعناية والتخلص من النفايات بصفة وسموة وبطريقة سليمة وصحية للحفاظ على الصحة العامة.







- ٨/٦/٨ التدريب على خطة مواجهة الإخلاء أثناء الكوارث والحريق.
 - ٣/٦/٨ عدم التحميل والتنزيل خارج حدود المشروع.
- ٨/٦/٨ عدم التشغيل إلا بعد الحصول على الترخيص النهائي من الهيئة العامة للنقل.
- مركر عدم السماح بتشغيل المركز في حال انتهاء الترخيص الصادر من الهيئة العامة للنقل أو خلال فترة إيقافه.
- 7/1/۸ تدریب جمیع العاملین علی کیفیة استخدام طفایات الحریق، وما یجب إتباعه في حالة نشوب حریق أو حالة طوارئ.
- ٨/٦/٨ يتم تشغيل الحواجز المتحركة على مداخل ومخارج ومواقف السيارات آلياً أو بواسطة عامل.
- ٨/٦/٨ يتم وضع اللافتات الإرشادية التي تحدد السرعة بالموقع والدالة على الاتجاهات والمنعطفات والمنعدرات ومخارج. الطوارئ والارتفاعات ودورات المياه، ويتم تشغيل العلامات المضيئة الإرشادية آلياً أو عن طريق غرفة التحكم، ويتم تشغيل إشارات الطوارئ ألياً.
- 4/7/۸ يتواجد مراقب يقوم بالإشراف على تشغيل المركز تكون من مسؤولياته التأكد من عدم استخدام المركز لغير الغرض الذي أنشئ من أجله.
- 1.77/۸ تسجل أرقام لوحات الشاحنات والسيارات التي تبقى بالموقف أكثر من ٢٤ ساعة مع إبلاغ المرور والشرطة عنها ما لم يكن هناك تفاهم مسبق عليها.
- ۱۱/٦/۸ تشغيل المرافق بالوسائل الأكثر اقتصادية وفاعلية لأجل خفض استهلاك الطاقة والمياه إلى حدها الأدنى دون التأثير على مستوى الخدمات المقدمة.
 - ٨/٦/٨ تشغيل الأنظمة وتقديم التعليمات والتدريب لأفراد صاحب العمل المُعيّنين لذلك.
- ۱۳/٦/۸ الكشف اليومي لضمان عمل كافة التجهيزات الإلكتروميكانيكية في الموقع والإبلاغ عن أي أعطال لفرق الصيانة.
- ٨/ ٦/ ١٤ صيانة جميع اللافتات الإرشادية ومصابيح الإنارة وتبديل التالف منها وصيانة اللافتات المضيئة.
 - ٨/٦/٨ تنظيف المشروع من الأتربة والنفايات بصفة دائمة.
 - ٨/٦/١٨ دهان الخطوط الموجودة بأرضية المركز دوريا وبصفة خاصة مواقف الشاحنات.
- 17/٦/ أداء صيانة وقائية تقويمية على الأنظمة ومكوناتها وفقاً لتعليمات وتوصيات الشركات المصنعة وأفضل الممارسات الخاصة بالتشغيل والصيانة بعد اعتمادها من قبل الجهة المشرفة.
 - ٨/٦/٨ اختبار وصيانة الحواجز المتحركة على مداخل ومخارج المركز.
 - ٨/٦/١٨ صيانة فواصل التمدد والفواصل الإنشائية الموجودة في المركز.
 - ٨/٦/٨ الاحتفاظ بالسجلات الخاصة بأعمال الصيانة الوقائية والتصحيحية.









- ٢١/٦/٨ جمع النفايات في أماكن خاصة ثم نقلها ودفنها حسب الاشتراطات البيئية خارج المدينة بداخل
 حفر خاصة تحددها الجهة المختصة.
 - ٨/٦/٨ عدم نقل البضائع المحظورة والخطرة الغير مسموح بها في المملكة العربية السعودية.
- ۲۳/٦/۸ إجراء صيانة مستمرة لأسوار الموقع من وضع شبكة بلاستيكية خضراء على السياج للحد من
 الأوساخ التي تحملها العواصف الترابية.
- ٨/٦/١٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة تقريرًا دوريًا (كل ستة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- ٢٥/٦/٨ التعاون مع الجهة الإشرافية وتقديم أي دعم فني في الحفاظ على مستويات المحتويات وقطع الغيار والمواد ومستوى التخزين.

٨ / ٧ اللافتات الإرشادية والعلامات الأرضية:

يلتزم المستثمر بتزويد المركز بلافتات وعلامات أرضية لإرشاد السائق إلى مواقف الانتظار والمخارج وأماكن عبور المشاة، وأماكن التحميل والتنزيل كما تساعده على فهم حركة واتجاهات السير.

٨ / ٧ / ١ اللافتات الإرشادية: يلتزم المستثمر بتوفير اللافتات التالية:

- لافتات إرشادية لمسارات حركة الشاحنات داخل الموقف، وتعلق هذه اللافتات في أماكن ظاهرة بحيث لا تُعيق حركة مرور السيارات أو الأشخاص وبحيث لا يقل الارتفاع الخالص أسفلها عن 2.5 م.
 - لافتات ضوئية على المداخل في المشروع لتوضح توافر أماكن انتظار من عدمه.
- لافتات إرشادية للتمييز بين الأقسام والأدوار المختلفة داخل المشروع والاستعانة بعلامات ملونة وأرقام وحروف على الأعمدة والجدران لتأكيد هذا التميز.
 - لافتات مضيئة لمخارج الأفراد للإرشاد في الظروف الطارئة كحالة اندلاع حريق.

٢/٧/٨ العلامات الأرضية:

- يتم استخدام العلامات الأرضية لإرشاد السائق لاتجاه حركة السير ضمن دور المواقف . كما تستخدم العلامات الأرضية لتحديد حدود المواقف.
- ولرسم العلامات الأرضية في المواقف يمكن استخدام الدهان العادي، أو العلامات الدائرية البارزة (متوسط قطر الوحدة 10سنتيميتر) والمثبتة في أرضية المواقف والمصنوعة من مادة السيراميك .وتستخدم العلامات الدائرية البارزة بطريقة متصلة أو متقطعة، وتتميز العلامات الدائرية البارزة بانها تقوم بتنبيه السائق إذا تخطى الحيز المسموح بالدخول فيه.







٨ / ٨ الامتثال للوائح:

- ۱/۸/۸ يتعين على مقدمي العطاءات التأكد من أن مفاهيم تصميم الموقع ونموذج تشغيل الموقع متوافق مع كل من لوائح البناء في وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان، واللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية الصادرة بقرار معالي وزير هيئة النقل العام رقم ١/٤١/١٢٢ وتاريخ ١/٤١/٠٥/٠٧ وتاريخ ٢/٢٠١٩/٢/١ وتاريخ ٢/٢٠١٩/٢/١ وتاريخ ٢/٢٠١٩/٢/١ه.
- ٨/٨/ الالتزام بشروط التراخيص والأنظمة والتعليمات التي تحكم الخدمات المقدمة مركز نقل البضائع ومتطلبات السلامة والبيئة والصحة العامة.

٨ / ٩ الاشتراطات الأمنية: يلتزم المستثمر بما يلى:

- 1/۹/۸ جميع ما ورد بنظام استخدام كاميرات المراقبة الأمنية الصادرة بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٣٤) وتاريخ ١/٤٧٧هـ وجميع القرارات والتعاميم ذات الصلة.
- ٢/٩/٨ تفعيل الاشتراطات الأمنية المتعلقة بكاميرات المراقبة الأمنية وأجهزة التفتيش والكاشف والحراسة الأمنية المدنية الخاصة في ضوء ما ورد بالتعميم الوزاري رقم (٥٦٦١٠) وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨ بخصوص تلك الاشتراطات.
- ٣/٩/٨ تأمين حراسة على المنشآت وذلك وفق تعميم سعادة مدير عام الشؤون المالية والإدارية بوزارة الشؤون
 البلدية والقروية رقم (٥٣٨) وتاريخ ١٤٣٤/٠١/٠٧هـ.
- ٤/٩/٨ تركيب كاميرات داخل الموقع، بها خاصية التسجيل الرقمية، وأن تكون هناك غرفة تحكم داخل الموقع.
 - ٨/٩/٨ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
 - 1/٩/٨ تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول بالموقع.

٨ / ١٠ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المشروع وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المرخص لها بمزاولة المهنة ومسجلة لدى الهيئة السعودية للمهندسين.

٨ / ١١ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق اشتراطات اللوحات التجارية العامة للمشاريع الصادرة بالتعميم الوزاري تربي المستثمر والمستقبلية. المستقبلية المستنبط المستقبلية المستنبلية المستقبلية المستقب







٨ / ١٢ متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة:

- 1/۱۲/۸ يراعي في تصميم المشروع متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة وفقاً لما تقرره الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية بالتعميم رقم (٧/هـ/١٤٠٢) وتاريخ ١٤٠٢/٠١/٢١هـ وما لحقه من تعاميم وقرارات.
- ٢/١٢/٨ ويلتزم المستثمر بتحقيق متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تيسير وتسهيل حركتهم وتهيئة الأوضاع والأبعاد والفراغات المناسبة لاستخدامهم طبقاً لمتطلبات الفصل (١٠٠٩) والباب (١١) من كود البناء السعودي العام (SBC-201)، وحسب الدليل الإرشادي للوصول الشامل- مركز الملك سلمان لأبحاث الاعاقة.

٨ / ١٣ متطلبات الاستدامة وكفاءة الطاقة: يلتزم المستثمر بما يلي:

- 1/۱۳/۸ تطبيق متطلبات الاستدامة (ترشيد استخدام الطاقة والمياه، وإعادة استخدام المياه المعالجة، واستخدام المواد والخامات المناسبة وغير الضارة للبيئة) في جميع مراحل المشروع ابتداء من مرحلة التصميم ثم التنفيذ، وكذلك أثناء التشغيل، ويلزم تحقيق متطلبات الفصل الثالث عشر الخاصة بالاعتبارات التصميمة لترشيد الطاقة الواردة بالاشتراطات المذكورة في كود البناء السعودي (-SBC).
- ۱۳/۸ الالتزام بعزل أسطح المباني ضد الرطوبة والحرارة وكذلك معالجة الحوائط الخارجية لتوفير العزل الحراري طبقاً للمتطلبات الخاصة بأعمال العزل الواردة في الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-201) والفصل (۷۰۲) من كود البناء السعودي العام (SBC-201).

٨ / ١٤ الغرامات والجزاءات البلدية:

في حالة حدوث أية مخالفة من المستثمر فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرامات والجزاءات التي تقررها لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١/٤٢٠٠٤٠٤هـ، والقرار الوزاري رقم (١/٤٦٠٠٤٠٢٤١٤هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم من المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٩٠٥٨٥٤/١) وتاريخ ٢٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال كامل مدة العقد، وفي حالة عدم شمول اللائحة لأي مخالفة فإن للأمانة الحق في تقدير قيمة الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة، وفيما لا يرد به نص في لائحة الغرامات والجزاءات المذكورة فسوف يكون المستثمر ملتزماً بدفع الغرامات التي تقررها الأمانة والجهات ذات العلاقة، وذلك وفقاً للغرامات والجزاءات الولود والمنافقة المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة المنافقة ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات الصافرة والمنافقة معالي وزير هيئة النقل العام رقم ١/٤١/١٧٢ وتاريخ ١/٤٤١/٥٥/١٤هـ ومتابعة ما يجري عليها من تحديث المنافقة وتنافقة المنافقة ال



صفحة ٢٩ من ٣٩





٩_ اشتراطات الأمن والسلامة

٩/١ الإجراءات الوقائية:

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٩/٢ تأمين معدات الحريق وأنظمة الإنذار:

يجب على المستثمر أن يوفر طفايات حريق بمعدل طفاية لكل 100 متر مربع، تكون من الأنواع بودرة كيميائية جافة (١٢كجم)، ثاني أكسيد الكربون زنة (10كجم) مع مراعاة أن توضع طفايات الحريق أو تعلق قريباً من الأبواب والمخارج في أماكن ظاهرة يسهل الوصول إليها لاستخدامها عند اللزوم.

٩/٩ اللوحات الإرشادية:

يجب وضع لوحات إرشادية تبين الإجراءات الواجب اتباعها قي حالات الطوارئ، وأخرى تحذيرية تفيد منع التدخين، أو إحداث شرر داخل المواقع. وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة يدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدنى، وخدمات الطوارئ.

٩/٤ ملابس العاملين والمهمات الوقائية:

على المستثمر أن يوفر للعاملين بالمواقع الملابس والتجهيزات التي تتطلبها طبيعة العمل ومخاطره لحمايتهم، ويلزمهم بارتدائها واستخدامها في أداء العمل.

٩/٥ خطة الطوارئ:

يجب على المستثمر وضع خطة لإخلاء المواقع في أوقات الطوارئ، وإيضاح الإجراءات التي يجب على العاملين اتخاذها لحين حضور فريق الدفاع المدني.

٦/٩ تدريب العاملين:

يجب تدريب جميع العاملين على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ.

٩ / ٧ الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:

الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

٩ / ٨ المسئولية عن حوادث العمل:

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات المخالات أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس حدالا الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.







١٠ ـ الاشتراطات الفنية

١/ ١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر الالتزام بتطبيق جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع، والاشتراطات الفنية الواردة بكراسة الشروط والمواصفات، وكذلك الالتزام بتعميم وكيل الوزارة للشؤون الفنية المكلف رقم (٤١٠٠١٣٠٦٨) وتاريخ ١٤٤١/٠٤/١١هـ بشأن الاشتراطات الفنية للأنشطة البلدية، كما تخضع المنافسة للتصنيف الوطني للأنشطة الاقتصادية الرابع (ISO) الصادر عن الهيئة العامة للاحصاء.

بلإحصاء.	ريومه ر
الدليل أو الكود	۴
إصدارات الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO).	1
المقاييس البيئية –مقاييس مستويات الضوضاء –الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة.	۲
الدليل الارشادي للوصول الشامل -مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.	٣
اللوائح الصادرة عن وزارة البلديات والاسكان وتحديثاتها وملاحقها.	٤
الجهات المختصة ذات العلاقة.	٥
كود البناء السعودي وملاحقه الآتية:	٦
كود البناء السعودي اصدار (SBC-201)	•
(SBC 301-306) Saudi Construction Code	•
(SBC-401) Saudi Electrical Code	•
(SBC-501) Saudi Mechanical Code	•
(SBC-601) Saudi Energy Code	•
(SBC-701-702) Saudi Sanitary Code	•
(SBC-801) Saudi Fire Code	•

٢/١٠ الاشتراطات التنظيمية:

ر و المسموح به ونسب البناء الموقع موضوع المنافسة من حيث الارتفاع المسموح به ونسب البناء المنافقة الشريرة والارتدادات النظامية حسب نظام البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المعمول به بكل منطقة والمحددة من قبل إدارة رخص البناء المناء ا







7/۱۰ الاشتراطات المعمارية: يجب على المستثمر الالتزام بما يلي:

- ۱/۳/۱۰ أن يكون التصميم المعماري متميزًا ويشكل نموذجًا ومعلمًا معماريًا وحضاريًا يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
 - ١٠ / ٣/ ٢ أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
- 7/٣/١٠ أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من المرونة التصميمة من خلال امكانية الدمج أو تعديل بعض الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
- 2/۳/۱۰ يكون الحد الأدنى لمكونات مركز نقل البضائع مكونة من مكتب للاستقبال، ومكاتب للإدارة، وأماكن لانتظار المستفيدين ومصلى، ودورات مياه، وأماكن لتخزين المعدات وأدوات النظافة، وتخصص غرفة -على الأقل- للمراقبة ضمن مبانى المركز.
- 0/٣/١٠ تنظيم المدخل والمخرج للخدمات المرفقة بالمركز بطريقة تحد من التعارض في حركة السير للمركبات داخل المركز، بطريقة انسيابية، وبدون تعارض بين الدخول والخروج مع التحكم في هذه الحركة وتكون هذه الحركة مخططة مروريا باللوحات والإشارات المرورية.
 - 1/٣/١٠ يلزم أن تكون كل الحوائط جهة المجاورين مصمتة ولا يسمح بعمل أي فتحات بها.
- ٧/٣/١٠ الاحتفاظ بالمنقولات في مركز نقل البضائع في أماكن مظللة ومحمية من العوامل الجوية كالرطوبة والحرارة والأتربة، على أن يكون ارتفاع المظلات حسب أنظمة البناء المعمول بها في المنطقة.
- ٨/٣/١٠ يجب توفير مظلات لأماكن انتظار المستخدمين للمركز، وكذلك حماية البضائع في مركز شحن البضائع.
- 9/٣/١٠ يجب فصل بوابات الدخول بالكامل عن حرم الطريق، وتكون الطرق المتصلة بالموقع في عمليات الدخول والخروج مفضلة ولا تقل عن مدخلين في المداخل والمخارج.
- ۱۰/۳/۱۰ يتم توفير ممرات التسارع والتباطؤ وفقاً للتصميم التخطيطي المعتمد لتسهيل عملية الدخول والخروج للشاحنات من وإلى الطرق الرئيسية بطريقة آمنة وسهلة.
 - ١١/٣/١٠ يجب أن تكون بعيدة عن حرم الطريق بمسافة لا تقل عن (100 متر).
 - ١٢/٣/١٠ يجب مراقبة حركة تدفق الشاحنات بالموقع أثناء الدخول والخروج.
- ۱۳/۳/۱۰ يجبأن يكون هناك مراقبة وتنظيم لحركة الشاحنات المغادرة للمواقف لمنع تكدسها بالخروج في المعاطقة الشوير المعاطقة المعاط
 - ١٤/٣/١٠ يجب أن يتم التحميل والتفريغ داخل الموقع بما لا يتعارض مع حركة المرور بالطرق.
 - ١٠/٣/١٠ يتم تخصيص مناطق التحميل والتفريغ من الواجهات الخلفية.



تتعادات وتنعت





- 17/۳/۱۰ يجب أن تقام مواقف التحميل والتفريغ داخل الموقع ولا تقترب أكثر من 12 متر عن الجار، أو 7,5 متر من أي مساحة عامة مفتوحة، ولا يجوز أن يقل عرض أي موقف تحميل وتفريغ عن 3 أمتار، ولا يقل الطول عن 7,5 متر باستثناء الممرات والفراغات اللازمة للمناورة والحركة، كما يجب أن يكون له خلوص رأسي مقداره 4,5 متر على أقل تقدير.
- ۱۷/۳/۱۰ يجب تصميم كل موقف تحميل بعيدا عن الشارع بحيث يتوفر له طريق ملائم للوصول إلى شارع ما بعيداً عن تقاطع شارعين، ولا يجوز السماح بإجراءات تصليح للسيارات أو خدمتها أو أية استعمالات أخرى مهما كان نوعيتها على مواقف تحميل السيارات.

2/1٠ الاشتراطات الكهريائية: يلتزم المستثمر بما يلي:

- 1/٤/۱۰ المتطلبات الكهربائية للأمن والسلامة الواردة في كود البناء العام (SBC-201) بما يشمل البند رقم (1008) الخاص بإضاءة رقم (1008) الخاص بنظام كشف وإنذار الحريق، والبند رقم (1008) الخاص بإضاءة مسارات الهروب، والفقرات (1013.3 و1205.3) الخاصة بالإضاءة الاصطناعية.
- متطلبات الكود الكهربائي (SBC-401) بما يشمل الفصل رقم (54) الخاص بنظام التأريض، والفصل رقم (83) الخاص بمتطلبات التركيبات الكهربائية لأنظمة الكشف والحماية من الحريق والقسم الرابع بمتطلبات الحماية والسلامة، والقسم الخاص بتصميم وتنفيذ الأعمال والتركيبات الكهربائية مشتملاً على متطلبات العزل اللازمة للكابلات والأسلاك.
- الأخذ في الاعتبار متطلبات كفاءة الطاقة للأنظمة الكهربائية الواردة في كود ترشيد الطاقة للأنظمة الكهربائية الواردة في كود ترشيد الطاقة للأنظم (WM-SECTION909) بما يشمل الفصول رقم (WM-SECTION909) الخاص بنظام الاضاءة.
- تصميم كافة الأعمال والأنظمة الكهربائية وأنظمة التيار الخفيف لتحمل العمل المستمر في الظروف المناخية المحيطة وحسب متطلبات كود البناء السعودي رقم (SBC-401) مع الاسترشاد بالجدول رقم (11.1) بالفصل الحادي عشر من كود البناء السعودي (SBC-601) بخصوص درجات حرارة الهواء المحيطة على أن يتم توضيح ذلك في المستندات الكهربائية المقدمة.
- ان تحتوي المستندات الكهربائية المقدمة على مخططات التصميم التفصيلية والمواصفات الفنية للمواد المستخدمة لكافة الأنظمة الكهربائية وأنظمة التيار الخفيف، وتكون معتمدة من مكنب هندسي معتمد من المديرية العامة للدفاع المدني.
- الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة SASO وأن يتم توضيح ذلك في المواصفات المقاييس والجودة المواصفات المقاييس والمواصفات والمقاييس والمواصفات والمواصف



لتفادات وتنعت





- ٧/٤/١٠ الالتزام بتوفير وسائل فصل الكهرباء عن المعدات الميكانيكية والمصاعد الكهربائية (وتشمل مفاتيح الفصل وقواطع الدائرة الكهربائية وغيرها، بغرض توفر الأمان للأفراد عند إجراء الصيانة الميكانيكية اللازمة لها، طبقاً لمتطلبات البند رقم 53-6.3 من كود البناء السعودي (SBC-401).
- ۱۰ / ۱/ ۸ الالتزام بأن تكون لوحات وغرف ومحطات الكهرباء الخارجية المخصصة لتغذية المشروع، داخل حدود الموقع الخاص بالمشروع.
- 1/٤/١٠ الالتزام بأن تكون لوحات توزيع الكهرباء الرئيسية ولوحات التحكم مقفلة، ولا يتم فتحها الا عن طريق أدوات أو مفاتيح خاصة، على أن يراعى وجود اللوحات الكهربائية في أماكن مخصصة ومحمية من التلف.
 - ١٠/٤/١٠ يتم تصميم شدة الإنارة طبقاً للقيم القياسية الموضحة بالجدول التالى:

الحد الأدنى لشدة الإنارة	ا 1ـ كان
200 ڻوڪس	مواقف السيارات الداخلية
100 نوكس	الممرات الحلزونية المنحدرة
500 ڻوڪس	ممرات الخروج وطرق الوصول
320 ڻوڪس	غرف المفاتيح الكهربائية والمحركات
300 نوڪس	غرف المحولات
400 ڻوڪس	أكشاك المراقبين وماكينات التذاكر

- ۱۱/٤/۱۰ يتم توفير الإنارة في مناطق وقوف السيارات بواسطة تجهيزات مقاومة للتآكل والعوامل الجوية مثل الغبار والحرارة والرطوبة، وتكون مصنوعة من قطعة واحدة من معدن الألمنيوم المدهون أو من البلاستك المقوى بالزجاج.
- ۱۲/٤/۱۰ تتم إنارة الممرات المنحدرة باستخدام وحدات إنارة مناسبة مثبتة بالسقف أو على الجدران من الصاح المدهون.

٥/١٠ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- 1/0/۱۰ تركيب أنظمة سحب العوادم والرافعات الميكانيكية إن لزم في مراكز التقييم حسب الأصول اللازمة في كود الميكانيكا السعودي، ومنع أي انبعاثات صوتية أو عوادم خارج المركز.
- ۲/۵/۱۰ تطبيق متطلبات مستلزمات وأنظمة المكافحة حسب درجة خطورة الاستخدام على أن مكونة مسؤولية التصميم والتركيب على اعتماد استشاري معتمد من المديرية العامة للدفاع البنيا وتحت إشرافه.







- 7/0/۱۰ يوصى بتركيب نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية، وكذلك تجميع مياه التكثيف من التراعية التكييف التي تزيد من حمولة تبريد600 KW3 لإعادة استخدامها في الاغراض الزراعية والصحية بما لا يلامس مياه الاستخدام.
- ٤/٥/١٠ تطبيق متطلبات التحديدات والتجهيزات SBC-201ومتطلبات الصرف الصحى. ٤/٥/١٠
 - ١٠ /٥/٥ مراعاة الظروف البيئية والمناخية لضمان عمل الأنظمة 24 ساعة.
- 7/0/۱۰ يوصى بتركيب نظام تسخين المياه بالطاقة الشمسية، وكذلك تجميع مياه التكثيف من التكييف التي تزيد من حمولة تبريد لإعادة استخدامها في الاغراض الزراعية والصحية. بما لا يلامس مياه الاستخدام.4 8000.
- ۰/۱۰ تطبيق متطلبات مستلزمات وأنظمة المكافحة حسب درجة خطورة الاستخدام على أن تكون مسؤولية التصميم والتركيب على اعتماد استشاري معتمد من المديرية العامة للدفاع المدني وتحت إشرافه.
- ۱۰ / ۸/ ۸ تركيب أنظمة سحب العوادم والرافعات الميكانيكية إن لزم في مراكز التقييم حسب الأصول اللازمة في كود الميكانيكا السعودي، ومنع أي انبعاثات صوتية أو عوادم خارج المركز.
- 9/0/1۰ تقع مسؤولية التركيب والصيانة والمحافظة في أنظمة مكافحة الحريق داخل المباني على المستثمر، ويكون مسؤولاً عن إزالة العوائق من ممرات الهروب، والمحافظة على فاعلية أنظمة مكافحة الحريق في الجزء المؤجر له، مع أهمية التحقق الدوري من صلاحية المعدات، وعدم فصل التيار الكهربائي عنها في أي وقت من الأوقات.
- ۱۰/۵/۱۰ الالتزام بأن يكون تصميم أنظمة مكافحة الحريق من قبل مكتب هندسي معتمد في مجال الوقاية من الحريق من قبل المديرية العامة للدفاع المدنى.
- ۱۱/۵/۱۰ استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المشروع من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
- ۱۲/۵/۱۰ يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
- ١٣/٥/١٠ تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع علنامة الشور أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
 - ۱٤/۵/۱۰ يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية ويخير التخير الميكانيكية المنطقة المتعلقة المتعلق







- ۱۵/۵/۱۰ وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من مباني المشروع ليتم إتباعه من قبل النزلاء والعمال في حالة الحريق.
- ١٦/٥/١٠ أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.

١٠/٦ مواصفات المواد وجودة التنفيذ: يلتزم المستثمر بما يلي:

- ۱/٦/۱۰ يجب مراعاة متطلبات مقاومة المواد والعناصر للحريق كما وردت بكود البناء السعودي العام (SBC201).
- ۲/٦/۱۰ عدم الإضرار بالطرق والمرافق والبيئة المحيطة بالموقع، ممرات المشاة، المسارات المخصصة للدراجات المهوائية أو المجاورين، وإرجاع الشيء إلى أصله حال حدوث أي تلفيات وسند جوانب الحفر وتأمينها، مع ضرورة الإشراف المهندسي على كافة الأعمال.
- 7/7/۱۰ اعتماد جميع أعمال الإشراف على تنفيذ المشروع طبقاً للترخيص والمخططات المعتمدة وتقرير جسات اختبارات التربة، متضمنة أعمال تنفيذ الأساسات والإنشاءات وعمل اختبارات ضبط الجودة من قبل مكاتب استشارية مؤهلة من وزارة البلديات والاسكان.
- تطبيق أسس السلامة المهنية في جميع أعمال التنفيذ بما يضمن عدم حدوث إصابات مثل: توفر السقالات، والسلالم، وضمان التقيد بوسائل السلامة مثل: الخوذات والأحذية الواقية.
- 0/1/1۰ في جميع الأحوال يجب أخذ موافقة الأمانة على الشكل النهائي والمواد المستخدمة في التنفيذ وللأمانة إلزام المستثمر بتنفيذ المشروع بالخرسانات مسبقة التجهيز إذا رأت الحاجة لذلك حسب التصميم المقترح منها.









١١_ المرفقات

۱ / ۱ نموذج تقديم العطاء للمنافسة رقم (..............) لعام ١٤٤٧هـ الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة مركز نقل البضائع والمعدات ونقليات وإيواء سيارات وحاويات على القطعة رقم (١٩٧) بالمخطط رقم (ش د (٩٩٧) بحي الخدمات غرب الدمام.

معالي أمين المنطقة الشرقية حفظه الله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ /..... / ١٤٤٧هـ المتضمن رغبتكم بإنشاء وتشغيل وصيانة مركز نقل البضائع والمعدات ونقليات وإيواء سيارات وحاويات على القطعة رقم (١٩٧) بالمخطط رقم (شد ٩٩٧) بحي الخدمات غرب الدمام ، وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لمعاليكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

•		•	•			
مالية لكامل مدة العقد	القيمة الإجم	قيمة الأجرة السنوية (ريال)				
ضريبة القيمة المضافة	غير شاملة ضريبة القيمة المضافة		غير شاملة ضريبة القيمة المضافة		مساحة	
<i>ڪ</i> تابة	رقماً	كتابة	رقماً			
					٤,99٢ م	
عون متراً مربعاً)	سعمائة واثنان وتس	" ٤, ٢م٢) (أربعة آلاف وت	997)	المساحة		

^{**} قيمة الأجرة السنوية أعلاه لا تشمل ضريبة القيمة المضافة.

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي (غير مشروط وغير قابل للإلغاء وقابل للتجديد من قبل الطرف الأول دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.


		اسم الشركة/ المؤسسة
		رقم السجل التجاري:
	بتاریــخ:	صــادر مـن:
	العنوان:	هـاتـــــــــــــــــــــــــــــــــــ
المنافقة المنافقة	الرمز البريدي:	ص.ب:
\$ S S S S S S S S S S S S S S S S S S S	تاريخ التقديم	ف اڪ س:
E STANDARD SON		التوقيع







١١ / ٢ المخطط العام وكروكي للموقع



رنة المنطقة الشوين







٣/١١ محضر تسليم الموقع

حيث أجرت أمانة المنطقة الشرقية على المستأجر الموقع الموضح معلومات عنه أعلاه
بغرض استخدامه في نشاط إنشاء وتشغيل وصيانة مركز نقل البضائع والمعدات ونقليات وإيواء سيارات وحاويات
على القطعة رقم (١٩٧) بالمخطط رقم (ش د ٩٩٧) بحي الخدمات غرب الدمام بموجب عقد الإيجار المبرم معه.
علية أقر أنا الموقع أدناه /
الموقع المذكور في يوم بتاريخ//١٤٤٧هـ بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة نافية
للجهالة شرعاً وأنني قبلته على حالته في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع.

حدود الموقع:

بطول	حسب المخطط	بطول	حسب الصك	بطول	حسب الطبيعة	الاتجاه
						شمالاً
						شرقاً
						جنوباً
						غرباً

(م۲)(مساحة الموقع: (
---	------	-----------------

	ممثل الأمانة
المستثمر:	الإدارة:
الاســــــــم:	البلدية:
التوقيع:	اعتماد:









۱۱ / ٤ إقرار من المستثمر يقر المستثمر بما يلى:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في الائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ وتاريخ القرارات والتعاميم ذات الصلة.
- لائحة الغرامات والجزاءات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٩٢) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٠٥هـ، والقرار الوزاري رقم (١/٤٦٠٠٤٠٢٤٦٤) ـ ١٤٤٦/١١/٢٠٤هـ المبلغ به القواعد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٤٠٠٩٠٥٨٥٤/١) وتاريخ ١٤٤٤/١١/٢٦هـ وما يستجد عليه من تعديلات.
- الالتزام بجميع ما ورد باللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع ووسطاء الشحن وتأجير الشاحنات على الطرق البرية الصادرة بقرار معالي وزير النقل رقم (١/٤١/١٢٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ، والمعدلة بالقرار الوزاري رقم (١٣٤/٠١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٩/٠٤هـ.
- الالتزام بجميع ما ورد باللائحة المنظمة لنشاط تشغيل مواقف الشاحنات الصادرة بقرار معالي وزير النقل رقم (٢/٢٠١٩/٢/١٠) وتاريخ ١٤٤٠/٠٦/٢٩هـ
- اشتراطات اللوحات التجارية العامة الصادرة بتعميم معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان رقم (٤٢٠٠٠٧٩٤٧٥/١) وتاريخ ١٤٤٢/٠٢/٢٦هـ وما يستجد عليها من تعديلات مستقبلية.
 - ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.
 - ٤- أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الاسم:	الهوية:
رقم الجوال:	رقم الهاتف:
التوقيع:	التاريخ: التاريخ: